

ولاية الأمر دراسة فقهية مقارنة

أمرتكم به فاتّبعوه، امضوا على اسم الله، فلكم النصر ما صبرتم» [521]. 3 - وروى الواقدي أيضاً في المغازي في أحداث حرب الخندق: وشاورهم رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، وكان رسول الله يكثر مشاورتهم في الحرب، فقال: «أنبرز لهم من المدينة أم نكون فيها ونخندقها علينا؟». فاختلفوا، فقالت طائفة: نكون ممّا يلي بعات إلى ثنية الوداع إلى الجرف، فقال قائل: ندع المدينة خلوفاً، فقال سلمان: يا رسول الله، إنّنا إذا كنّا بأرض فارس، وتخوّفنا الخيل خندقنا علينا، فهل لك يا رسول الله أن نخندق؟ فأعجب رأي سلمان المسلمين، وذكروا حين دعاهم النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) يوم أُحُد أن يقيموا ولا يخرجوا، فكره المسلمون الخروج وأحبّوا الثبات [522]. 4 - كانت غزاة الأحزاب بعد بني النضير، وذلك أنّ جماعة من اليهود، منهم: سلام بن أبي الحُقَيدق النضيري، وحُيَ بن أَخْطَب، وكِنْدَانَة بن الربيع، وهَوْذَة بن قيس الوائلي، وأبو عمارة الوالبي [523]، في نفر من بني والبة خرجوا حتّى قدموا مكّة، فصاروا إلى أبي سفيان صخر بن حرب؛ لعلمهم بعداوتهم لرسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، وتسرّعوا إلى قتاله، فذكروا له ما نالهم منه، وسألوه المعونة لهم على قتاله، فقال لهم أبو سفيان: أنالكم حيث تحبّون، فخرجوا إلى قريش فادعواهم إلى حربه، واصلحوا النصر لهم والثبوت معهم حتّى تستأصلوه. فطافوا على وجوه قريش، ودعواهم إلى حرب النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)، وقالوا لهم: أيدينا مع أيديكم، ونحن معكم حتّى نستأصله، فقالت لهم قريش: يا معشر اليهود، أنتم أهل الكتاب الأوّل، والعلم السابق، وقد عرفتم الدين الذي جاء به محمد، وما نحن